الفصـــــل الأول

١/ الإطـــــار العـــــام للبحث

١/١: مقدمة البحث.

٢/١: مشكلة البحث.

٣/١: أهمية البحث.

٤/١: أهداف البحث.

٥/١: تساؤلات البحث.

٦/١: مصطلحات البحث.

obeikandl.com

١/١: مقدمة البحث:

إن الحركة الرياضية تمثل الآن جزءاً هاماً من اهتمامات الحكومات فى ظل دول العالم المتقدم والنامى ، لما تلعبه الرياضة من دور فعال وحيوى على المستوى الوطنى والمستوى الدولي في مختلف الأصعدة السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية. (٣٢ : ٩)

حيث أنه يمكن من خلال الرياضة تسوية الخلافات السياسية بين الدول بعضها البعض ، كما أن هناك علاقة بين الرياضة وبين الاقتصاد والتجارة حيث يقترح فيرست Ferst (١٩٨١) أن ظهور الرياضة التجارية كان نتيجة لزيادة الأعداد الهائلة من الأفراد الممارسين للرياضة ــ فى بعض المجتمعات التى تشجع ممارسة الرياضة ــ إذ تنتج مصانع تلك المجتمعات الأدوات والملابس العديدة للرياضات المختلفة مما يجعل هذه المصانع تتبع طرق وأساليب عديدة لتسويق منتجاتها ، وكذلك هناك علاقة بين الرياضة والمؤسسات التعليمية ففى الولايات المتحدة الأمريكية على سبيل المثال تنتشر الرياضة فى المدارس الثانوية والجامعات وقليل يمارسونها فى الأندية أو تحت مسئولية الحكومة. وهذا يوضح مدى وعى تلك المجتمعات بأهمية الرياضة ومنافعها للفرد والمجتمع. (٣٤ : ٦٥-٦٨)

ويرى أمين الخولى (٢٠٠٠) أن الرياضة أصبحت أحد أهم المحاور الرئيسية التى يعتمد عليها التقدم فى المجتمعات الإنسانية نظراً للعائد الاقتصادى من ممارسة الرياضة والذى من شأنه أن يسهم فى تقدم كافة المجتمعات سواء سياسياً أو ثقافياً أو اجتماعياً أو اقتصادياً. (٩ : ٢٣)

ومن جهة أخرى يؤكد عز الدين محمد (٢٠٠١) نقلا عن بيتر دوبرمان Betr Douberman على أهمية الأنشطة الرياضية فى العصر الحديث وازدياد الحاجة إليها فقد أصبحت تستند إلى خصائص ومبادئ علمية توضح برامجها فى ضوء معلومات منسقة تستند إلى خصائص علمية مختلفة ، وأصبحت تهتم بأكثر من الناحية البدنية للفرد فشملت النواحى الفسيولوجية والسيكولوجية بالإضافة إلى النواحى العقلية والاجتماعية وغيرها من أوجه النمو والتطور وتعدد مهامها وكثرة عدد العاملين فى ميادينها المختلفة مما تطلب تنظيماً وتنسيقاً إدارياً سليماً. (٣١ : ١٢)

ولذا قامت الدول التي تسعى إلى التقدم بإنشاء المؤسسات الرياضية بقصد تنمية الشباب فى مراحل العمر المختلفة واستثمار أوقات فراغهم فى ممارسة الأنشطة الرياضية وكذلك الروحية

والاجتماعية والثقافية والقومية وما يتصل بها تحت أشراف قيادة متخصصة ، وذلك إيمانـاً بـأن الشباب هم أساس التقدم فى كافة المجتمعات. (٣٥ : ٣٥٤)

ويمكن الخروج من ذلك بحقيقة هامة مؤداها أنه لو أريد للـوطن ـ كدولـة ناميـة ـ أن تحقق أهدافها النهائية المتمثلة فى تحقيق معدلات كبيرة وسريعة للتنمية الاقتصادية والاجتماعيـة بها فإنه يجب أن يوجه الاهتمام إلى مرحلة ما قبل الشباب وبالتالى الشباب ، لأنه يعتبـر الطاقـة الفعالة التى يمكن تفجيرها وترشيدها لخدمة الأهداف القومية. (٦٠ : ٧ ، ٨)

فجمهورية مصر العربية إحدى الدول ذات النظام الاشتراكى الديمقراطى الذى يقوم علـى تحالف قوى الشعب العاملة ، والشعب المصرى جزء من الأمة العربية يعمل على تحقيق وحدتها الشاملة ، كما أن السيادة للشعب وحده فهو مصدر السلطات ، حيث يوجد داخل جمهورية مـصر العربية أربعة سلطات وهم السلطة التشريعية ، السلطة التنفيذية ، الـسلطة القـضائية والـسلطة الشعبية. (٢٣)

وتتمثل السلطة الشعبية فى الصحافة حيث أن الصحافة سـلطة شـعبية مـستقلة تمـارس رسالتها على الوجه المبين فى الدستور والقانون ، والسلطة القضائية هى تلك السلطة التي تتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها داخل الجمهورية وتصدر أحكامها وفق القانون ، بينمـا السلطة التنفيذية يمثلها رئيس الجمهوريـة والحكومـة والإدارات المحليـة والمجـالس الـشعبية المتخصصة. (٢٣)

أما عن السلطة التشريعية فى جمهورية مصر العربية فهى تتمثل في مجلس الأمة ـ كمـا أطلق عليه منذ عام ١٩٥٧ وحتى عام ١٩٧٠ ـ أو مجلس الشعب ـ كما أطلق عليه مـن عـام ١٩٧١ وحتى وقتنا هذا ـ وهو موضوع نقاش هذه الدراسة. (٢٥ : ٢)

وقد نصت المادة (٨٦) من دستور جمهورية مصر العربية الحالي الـصادر سـنة ١٩٧١ على أن مجلس الشعب هو الذي يتولى سلطة التشريع ويقرر السياسة العامة للدولة والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والموازنة العامة للدولة كما يمارس الرقابة على أعمـال الـسلطة التنفيذية ، وذلك كله على الوجه المبين فى الدستور. (٢٣)

كما عرفت المادة (١) من اللائحة الداخلية لمجلس الشعب بأن للمجلس السلطة التشريعية ، ويتولى الرقابة على أعمال الحكومة ، وذلك على الوجه المبين فى الدسـتور ، ووفقـاً لأحكـام اللائحة الداخلية للمجلس. (٥٢ : ١)

ويستخدم مجلس الشعب العديد من وسائل الرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة ، حيث تختلف تلك الوسائل من حيث النوع والمضمون والهدف المستخدمة الوسيلة الرقابية من أجله ، فمن ضمن تلك الوسائل الخاصة بالرقابة البرلمانية : (الأسئلة ، طلبات الإحاطة ، الاستجواب ، طلب المناقشة العامة ، الزيارات الميدانية ، الاقتراح برغبة أو بقرار ، لجان تقصى الحقائق ، ولجان الاستطلاع والمواجهة). (٣٨ : ٨٧)

فمجلس الشعب فى جمهورية مصر العربية يتكون من ثمانية عشر لجنة ، حيث تعد تلك اللجان هى أجهزة المجلس المعاونة له في ممارسة اختصاصه التشريعى ، كما أنها هيئات مساعدة للمجلس فى الرقابة التى يمارسها على نشاط مختلف أجهزة الدولة. (٥٢ : ١٣-١٤)

كما تشترك تلك اللجان بطريقة خلاقة ، كل فى دائرة اختصاصها ، فى بحث الوسائل المؤدية إلى تنمية الاقتصاد القومى ، ومتابعة أنجاز المهام الرئيسية فى بناء الدولة في المجالات السياسية والتنظيمية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وفى العمل على دفع عملية التغير فى صورة العلاقات الاجتماعية لصالح قوى الشعب العاملة لتأكيد القيم الجديدة فى مجتمعنا الاشتراكى ، وتقديم ما يجتمع لديها من ملاحظات واقتراحات وآراء فى هذا الشأن إلى رئيس المجلس. (٢٥ : ١٠٨)

ومن هذا المنطلق نرى أن لجنة الشباب تمثل جزاء من تلك اللجان النوعية الثمانية عشر الموجودة بمجلس الشعب المصرى ، والمنوط لها الاهتمام بمجال رعاية النشء والشباب والرياضة ، ومن ثم فهى جزء لا يتجزأ من المجلس وعامل هام لمساعدة المجلس على مهامه التشريعية والرقابية وكل ما يتعلق بأمور النشء والشباب والرياضة على المستوى القومى لجمهورية مصر العربية.

وهذا تأكيداً على أن هناك عدة مجالات تعمل فى إطارها لجنة الشباب بمجلس الشعب ، وهى المجالات التشريعية والرقابية على الموضوعات المتعلقة بالنشء والشباب والرياضة ، ويتضمن ذلك الأنشطة والبرامج والمشروعات التى يتم تنفيذها من أجل الشباب وكذلك الأجهزة المختلفة القائمة على التنفيذ.

وعلى هذا فإن لجنة الشباب بمجلس الشعب تتولى دراسة وإبداء الرأي فى مشروعات القوانين والاقتراحات بمشروعات القوانين والقرارات بقوانين وغير ذلك من الموضوعات المتعلقة بأهداف اللجنة والتى تتلخص فيما يلى :

- رعاية الشباب والتربية الروحية والرياضة.
- الأندية ومراكز الشباب.
- وزارة الشباب (المجلس القومى للرياضة والمجلس القومى للشباب).
- الاتحادات الرياضية واللجنة الأوليمبية والمسابقات والبعثات الرياضية.

وغير ذلك من المسائل الداخلة فى اختصاص الوزارات والأجهزة المختصة بشئون الشباب والرياضة. (٥٢ : ٢٤)

كما تستخدم اللجنة بعض وسائل الرقابة البرلمانية ـ سابقة الذكر ـ المستمدة من دور المجلس التشريعى والرقابى والتى يمكن من خلالها دارسة ومناقشة القضايا المرتبطة بالشباب والرياضة بما يحقق الصالح العام لشباب مصر حيث تتمثل تلك الوسائل فى : الجلسات ، الزيارات الميدانية ، التقارير ، المناقشات ، الأسئلة ، طلبات الإحاطة ، الاستجوابات ولجان تقصى الحقائق. (٢٥ : ١١٢)

١/٢: مشكلة البحث:

من منطلق اهتمام الدولة بدعم الأنشطة المختلفة بها وعلى رأسها الأنشطة الرياضية تأكيداً لأهمية دور الشباب كأحد أهم العوامل المؤثرة فى عملية التقدم ، فقد أنشأت الدولة العديد من الهيئات الرياضية الحكومية وغير الحكومية للمساهمة فى دعم وإدارة الأنشطة الرياضية بها والتى يأتى في مقدمتها لجنة الشباب بمجلس الشعب. (٦٠ : ٥٠)

حيث تعد تلك اللجنة جُزءًا من جهاز مجلس الشعب وهو جهاز يعمل على المستوى القومى ، ومن ثم فإن مستوى عمل لجنة الشباب بمجلس الشعب يتضمن مهاماً تشريعية ورقابية على الأمور المتعلقة بالنشء والشباب والرياضة على المستوى القومى ككل ، وخاصة فيما يتعلق بسياسات رعاية الشباب وخدمته على مستوى المجتمع المصرى ككل. (٥٣)

ومن خلال قراءات الباحث النظرية والإطار المرجعى وكذلك متابعة الأحداث والمشكلات الرياضية المحلية والإطلاع على محاضر بعض الجلسات التى أجرتها لجنة الشباب بمجلس الشعب لبعض دور الانعقاد العادى ، لاحظ الباحث أن لجنة الشباب بمجلس الشعب لا تهتم بصورة كبيرة بتنفيذ التعديلات اللازمة سواء فى اللوائح أو القوانين التى تحكم عمل الهيئات الرياضية حكومية أو أهلية بما يتواكب مع العصر الحالى من تطورات وظروف المجتمع سواء سياسية أو اقتصادية أو ثقافية أو حتى رياضية ، حيث أن تدخل لجنة الشباب بالمجلس أصبح

تدخلاً استشارياً وإشرافياً ولم يعد تدخلاً رسمياً ملزماً ، على الرغم من أن لها مهاماً تشريعية ورقابية يمكن من خلالها تحقيق العديد من الأمور التى تساعد على تنمية الشباب والرياضة فى جمهورية مصر العربية ، وبالإضافة إلي ذلك فإن بعض القائمين على عمل اللجنة ليسوا من المتخصصين في المجال الرياضى ففاقد الشيء لا عطية.

وهناك مثالاً يريد الباحث أن يذكره ليوضح أن دور لجنة الشباب بمجلس الشعب ما هو إلا دور استشارى إشرافى غير رسمى أو ملزم. وهو أن اللجنة قد طالبت فى كلا من:

- الفصل التشريعى الخامس لدور الانعقاد العادى الثالث بتاريخ (١٩٨٨/١٢/١٢)
- الفصل التشريعى السادس لدور الانعقاد العادى الأول بتاريخ (١٩٩١/٥/٧)
- الفصل التشريعى الثامن لدور الانعقاد العادى الثالث بتاريخ (٢٠٠٣/٤/٥)

بدراسة وتعديل القانون رقم (٧٧) لسنة (١٩٧٥) المعدل بالقانون رقم (٥١) لسنة (١٩٧٨) بشأن الهيئات الخاصة بالشباب والرياضة. ولم يتم تعديله حتى الآن . فلماذا !! .. على الرغم من شدة احتياج الفئة المسئول عنها هذا القانون ــ الشباب والرياضة ــ لتغيره لسد الثغرات التى أظهرها التطبيق الفعلى للقانون والتى تعمل على إعاقة السياسة العامة للنهوض بالشباب والرياضة حتى يواكب هذا القانون ولوائحه كافة المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التى يمر بها المجتمع. (٥٣)

وقد لاحظ الباحث من خلال العمل فى المجال الرياضى والدراسات السابقة التى تناولت هذا الموضوع ، والأحداث الهامة التى مرت بالمجال الرياضى سواء على المستوى المحلى أو المستوى الدولى. الأتى:

" أن دور لجنة الشباب داخل مجلس الشعب مهمش إلى حد ما فى بعض الأمور الخاصة بالمجال الرياضى ، وهذا ما دعى الباحث إلى ضرورة البحث فى الأهداف والسياسات الموضوعة والإجراءات المتبعة للتنفيذ ، لكى يتم وضع تصور شامل لما يجب أن يكون عليه أسلوب العمل داخل اللجنة بما يتناسب مع متطلبات العصر الحالى ، مما يؤدى بدوره إلى تقديم بعض المقترحات التى قد تساعد على النهوض بالرياضة والتربية البدنية بجمهورية مصر العربية"

١/٣: أهمية البحث:

على حد علم الباحث تكمن أهمية البحث فى أنه يعد من الأبحاث الهامة فى مجال التربية الرياضية ، فهو يوضح التصور اللازم لما يجب أن يكون عليه أسلوب العمل داخل لجنة الشباب بمجلس الشعب للنهوض والتقدم بالرياضة المصرية فى ضوء التحولات العالمية المعاصرة ، حيث أن هذه التحولات عبارة عن مجموعة من الاتجاهات والمتغيرات والمفاهيم التى يشهدها النظام العالمى الأن والمؤثرة عليه ، سواء كان هذا النظام سياسى ، اقتصادى ، اجتماعى ، ثقافى ، معلوماتى ، بيئى أو تعليمى.

ومن ضمن هذه التحولات العالمية المعاصرة إدارة الجودة الشاملة الموجودة فى معظم المجالات والتى من ضمنها المجال الرياضى ، بالإضافة إلى الثورة العلمية والتكنولوجية والتى تسهل الطريق إلى التقدم والرقى فى العديد من المجتمعات ، ولذا فيجب على لجنة الشباب بمجلس الشعب أن تأخذ فى الاعتبار وبعين الاهتمام هذه التحولات لإحداث التقدم والرقى للمجال الرياضي فى جمهورية مصر العربية.

٤: أهداف البحث:

التعرف على دور لجنة الشباب بمجلس الشعب بين الواقع والمأمول ، من خلال ما يلى:

- الدور الراعى للجنة الشباب بمجلس الشعب تجاه الهيئات الرياضية المصرية الحكومية والأهلية.
- الدور التشريعى للجنة الشباب بمجلس الشعب تجاه الهيئات الرياضية المصرية الحكومية والأهلية.
- الدور الرقابى للجنة الشباب بمجلس الشعب تجاه الهيئات الرياضية المصرية الحكومية والأهلية.

١/٥: تساؤلات البحث:

- ما هو دور لجنة الشباب بمجلس الشعب بين الواقع والمأمول؟
- ما هو الدور الراعى للجنة الشباب بمجلس الشعب تجاه الهيئات الرياضية المصرية الحكومية والأهلية؟
- ما هو الدور التشريعى للجنة الشباب بمجلس الشعب تجاه الهيئات الرياضية المصرية الحكومية والأهلية؟

obeikandi.com

- ما هو الدور الرقابى للجنة الشباب بمجلس الشعب تجاه الهيئات الرياضية المصرية الحكومية والأهلية؟

٦/١: مصطلحات البحث:

١/٦/١: مجلس الشعب:

هو السلطة التشريعية فى الدولة ومقره مدينة القاهرة ، فهو الذى يقرر السياسة العامة لها والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والموازنة العامة للدولة كما يمارس الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية ، وتتراوح مدة مجلس الشعب خمس سنوات ميلادية من تاريخ أول اجتماع له (مادة٨٦، ٩٢من الدستور). (٢٣)

٢/٦/١: لجنة الشباب:

هى تلك اللجنة التي تختص برعاية النشء والشباب والتربية الروحية والرياضة ، كما تختص بالرعاية والرقابة على الأندية ومراكز الشباب ووزارة الشباب والاتحادات الرياضية واللجنة الأولمبية ، وكذلك رعاية المسابقات والبعثات الرياضية التى تمثل مصر فى الخارج. (٥٢ : ٢٤)

٣/٦/١: السلطة التنفيذية:

تشمل السلطة التنفيذية فى الدولة على أربعة فروع وهى:

أ. الفرع الأول: رئيس الجمهورية:

يتولى رئيس الجمهورية السلطة التنفيذية ويمارسها على الوجه المبين فى الدستور ، كما يضع رئيس الجمهورية بالاشتراك مع مجلس الوزراء السياسة العامة للدولة ويشرفان على تنفيذها على الوجه المبين فى الدستور(مادة ١٣٧ ، ١٣٨ من الدستور). (٢٣)

ب. الفرع الثاني: الحكومة:

هى الهيئة التنفيذية والإدارية العليا للدولة ، وتتكون الحكومة من رئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء ونوابهم ، كما يشرف رئيس مجلس الوزراء على أعمال الحكومة (مادة ١٥٣ من الدستور). (٢٣)

obeikandl.com

ج. الفرع الثالث: الإدارة المحلية:

هى الوحدات الإدارية داخل جمهورية مصر العربية فهى تتمتع بالشخصية الاعتبارية ، ومنها المحافظات والمدن والقرى ويجوز إنشاء وحدات إدارية أخرى تكون لها الشخصية الاعتبارية إذا اقتضت المصلحة العامة لذلك (مادة ١٦١ من الدستور).(٢٣)

د. الفرع الرابع: المجالس القومية المتخصصة:

هى المجالس التى تنشأ على المستوى القومى وتعاون فى رسم السياسة العامة للدولة فى جميع مجالات النشاط القومى ، وتكون هذه المجالس تابعة لرئيس الجمهورية فهو الذى يحدد تشكيل واختصاصات كل منها (مادة ١٦٤ من الدستور).(٢٣)

١/٦/٤: السلطة التشريعية:

هى السلطة التى يمثلها مجلس الشعب فى جمهورية مصر العربية.(٢٥: ٩)

١/٦/٥: التشريـــع:

هو مجموعة من القواعد القانونية الصادرة عن الهيئة التشريعية فى الدولة (مجلس الشعب) ، وقد جاءت فكرة التشريع بعد أن لاحظ القائمين على تطبيق القانون بأن النصوص والقواعد المعمول بها لم تعد صالحة للتطبيق نظراً لتغيير المفاهيم والظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية فى الدولة. (١١ : ١٢٤)

١/٦/٦: مشروعات القوانين:

هى تلك مشروعات القوانين التى تقدمها الحكومة إلى إحدى لجان المجلس لفحصها وتقديم تقرير عنها (مادة ١١٠ من الدستور). (٢٣)

١/٦/٧: الاقتراحات بمشروعات القوانين:

هى اقتراحات بمشروعات للقوانين يقدمها أعضاء مجلس الشعب للمجلس للنظر فيها ، وإذا رفض المجلس اقتراح مشروع القانون لأحد الأعضاء لا يجوز تقديمه ثانية فى نفس دور الانعقاد (مادة ١٠٩ ، ١١١ من الدستور). (٢٣)

obeikandi.com

٨/٦/١: القرارات بقوانين:

هى قرارات بقوانين تقدم عن طريق رئيس الجمهورية لمجلس الشعب ، كما أن لرئيس الجمهورية حق إصدار القوانين أو الاعتراض عليها ، فإذا اعترض رئيس الجمهورية على مشروع قانون أقره مجلس الشعب رده إليه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغ المجلس إياه ، فإذا لم يرد مشروع القانون فى هذا الميعاد اعتبر قانوناً وأصدر ، وإذا رد فى الميعاد المتقدم إلى المجلس وأقره ثانية بأغلبية ثلثى أعضائه اعتبر قانوناً وأصدر (مادة ١١٢، ١١٣ من الدستور). (٢٣)

٩/٦/١: التحولات العالمية المعاصرة:

هى مجموعة من الاتجاهات والمتغيرات والمفاهيم التى يشهدها النظام العالمى الآن والمؤثرة عليه سواء النظام السياسى ، الاجتماعى ، الثقافى ، المعلوماتى ، البيئى ، الاقتصادى ، التعليمى ، ومنها السوق الحر ، إدارة الجودة الشاملة ، الأيزو ٩٠٠٠- ١٤٠٠٠ ، اتفاقية التجارة العالمية (الجات) ، التكتلات الاقتصادية ، العولمة ، المعلوماتية ، الثورة التكنولوجية ، التنمية البشرية ، المواطنة العالمية ، والإدارة البيئية. (١٥ : ١٢)